المحاضرة الأولى : مفاهيم ومصطلحات (الحكامة . المواطنة)

أولا : مفهوم الحكامة:

تعرف الحكامة آو الحكم الراشد حسب **البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة** بأنها" ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات من خلال آليات وعمليات ومؤسسات تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحها".

أما **البنك الدولي** فعرف الحكامة بأنها"الحالة التي يتم من خلالها ممارسة السلطة وإدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة بهدف التنمية".

1/ خصائص الحكامة: تتسم الحكامة بمجموعة من السمات تتجلى في :

- **المشاركة**: وهي الخاصية التي تتضمن أن يكون لجميع أفراد المجتمع سواء كانوا رجال أم نساء بإبداء رأيهم في صنع القرار سواء كان ذلك بطريق مباشرة أو من خلال مؤسسات وسيطة شرعية تمثل مصالحهم، كما تقضي المشاركة أيضا حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير والقدرة البناءة في اتخاذ القرارات

- **الشفافية**: وتعني إتاحة كل المعلومات وسهولة تبادلها، وأن تكون متاحة لكافة المؤسسات ولجميع الأطراف المعنية، لكن شريطة أن تكون معلومات كافية ومفهومة

- **حكم القانون:** يتطلب إطار قانوني عادل ونزيه يصون ويحمي حقوق الإنسان الكاملة خاصة الأقليات،كما يتطلب وجود قضاء مستقل ونزيه ومعتدل في استعمال القوة العمومية

- **الكفاءة والفعالية** :بمعنى أن المؤسسات والعمليات تسعى لتلبية احتياجات المجتمع وضمان الاستفادة القصوى من الموارد المتاحة من خلال الاستعمال العقلاني والمستدام للموارد الطبيعية .

- **الاستجابة** وهي محاولة المؤسسات والعمليات خدمة جميع أصحاب المصلحة

- **الإنصاف :** وذلك بضمان المساواة بين جميع المواطنين في تحسين مستوى أوضاعهم وتحقيق الرفاه.

- **الرؤية الإستراتيجية** :يفترض أن يكون لدى القادة والجمهور معا تصورا أو إدراكا عاما حول الحكم الراشد والتنمية البشرية مع تفهم السياق التاريخي والثقافي والاجتماعي المركب لهذا التصور

- **الإجماع** : يتطلب الحكم الراشد تسوية الخلافات في المصالح للتواصل إلى توافق حول والسياسات والإجراءات الممكنة.

- **المساءلة :** وهي أن يكون متخذوا القرار في الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني خاضعين للمساءلة من قبل المؤسسات المعنية، وتختلف طبيعة المساءلة حسب المؤسسة وحسب ما إذا كان القرار داخليا أو خارجيا عنها

2/ أبعاد الحكامة :تتضمن الحكامة ثلاث **أبعاد** وهي:

أ- البعد السياسي : والمتعلق أساسا بالسلطة السياسية وشرعيتها ويكمن هذا البعد في ضرورة تفعيل الديمقراطية التي تعتبر شرطا أساسيا في تعزيز الحكم الصالح.

ب- البعد الإداري (التقني): ومرتبط بفعالية الإدارة العامة،والذي يقصد به وجود جهاز إداري قوي وفعال يؤذي وظائف إدارية مخولة إليه بكل فعالية.

ج - البعد الاقتصادي والاجتماعي: هذا البعد هو الأخر يعتبر ركيزة أساسية لقيام الحوكمة، ويهدف هذا الأخير في مسعاه إلى تحقيق الرشادة الاقتصادية والاجتماعية,

3- أنواع الحكامة:

- ✓ **الحكامة السياسية:** وتعكس عملية اتخاذ القرارات السياسية من قبل السلطات الشرعية في الدولة، فالدولة الديمقراطية تتسم بالفصل بين السلطات ومساءلتها إضافة إلى توفير حرية المواطنين في اختيار قادتهم وممثليهم من خلال نظم انتخابية حرة ونزيهة.
- ✓ **الحكامة الاقتصادية:** وتعكس عملية اتخاذ القرارات التي لها أثار على النشاطات الاقتصادية الداخلية والخارجية للدولة.
- ✓ **الحكامة الإدارية:** وتعني وجود نظام إداري في القطاع العام يتسم بالكفاءة وتحكم القانون والمساءلة.

3/ فواعل (مكونات) الحكامة: تقوم الحكامة على تفاعل وترابط ثلاث مكونات أساسية تتمثل في **الحكومة والقطاع الخاص** وكذا **المجتمع المدني**، **فالحكومة** تقوم بتهيئة البيئة السياسية والقانونية المساعدة بينما يقوم **القطاع الخاص** على خلق مناصب شغل وتحقيق الدخل للفرد والمجتمع في حين يقوم **القطاع التطوعي** بتهيئة التفاعل السياسي والاجتماعي وذلك بتسخير الجماعات للمشاركة في الأنشطة السياسية والاجتماعية، ويكمن الهدف الأساسي للحاكمية تعزيز التفاعل البناء بين الميادين الثلاثة في المجتمع،

ثانيا: المواطنة:

المواطنة مأخوذة في العربية من الوطن، أي المنزل الذي تقيم به، وهو موطن الإنسان ومحله، ويُقال وَطَنَ البلد : أي اتخذه وطناً، وجمع الوطن أوطان :منزل إقامة الإنسان، ولد فيه أم لم يولد.

"تعني المواطنة تمتع الشخص بحقوقه وواجبات عليه"، وتعرف **دائرة المعارف البريطانية** المواطنة بأنه" العلاقة بين الفرد والدولة التي تتحدد من خلال القانون وما تتضمنه هذه العلاقة من واجبات وحقوق".

" هي التزامات متبادلة بين الأشخاص والدولة فالشخص يحصل على حقوقه المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية نتيجة انتمائه لمجتمع معين وعليه في الوقت ذاته واجبات يتحتم عليه أدائها"

1/ قيم المواطنة:

أ/ المساواة :وتعني المساواة بين جميع أفراد المجتمع(شباب، نساء) في العديد من الحقوق مثل حق الانتخاب، وحق الترشح..وغيرها.و تعد قيمة المساواة جوهر الديمقراطية الحقة، كما أن مبدأ المساواة كأصل عام يتفرع عنها مجالات عديدة نذكر منها ما يلي :المساواة أمام القانون، المساواة أمام المرافق العامة كالأمن والتعليم والصحة والكهرباء، المساواة أمام المنافع الاجتماعية بمعنى التمتع بالحقوق وعدم التفاوت فيها، المساواة في تولي الوظائف العامة.

ب/ العدل :ويعني القسط والموازنة والإنصاف، وإيصال كل حق إلى مستحقه، كما أن قيمة العدل مرتبطة ارتباطا وثيقا بقيمة المساواة، فلا تتحقق المساواة إلا بتحقيق العدل، ليكون الجميع أمام القانون سواء، فكلما اتسع نطاق تطبيقه عم الخير والأمن و الاستقرار، و كلما انتشرت العدالة الاجتماعية، زاد انتماء الناس لوطنهم وحبهم له وإخلاصهم وتفانيهم في سبيل رفعته و حمايته و التضحية من اجله في جميع الظروف و الأوقات.

ج/ قيمة الحرية :والتي تنعكس في العديد من الحقوق مثل حرية الاعتقاد و ممارسة الشعائر الدينية،وحرية التنقل داخل الوطن، وحرية التعبير، وحرية التأييد أو الاحتجاج على قضية أو موقف أو سياسة ما، وحرية المشاركة في المؤتمرات و اللقاءات ذات الطابع الاجتماعي والسياسي، وحرية المشاركة والتصويت أو ا لامتناع.

د/ الانتماء :وهو شعور داخلي يجعل المواطن يعمل بحماس وإخلاص للارتقاء بوطنه والدفاع عنه، والحرص على سلامته، و هذا الانتماء لا يتعرض مع الانتماء للأسرة و الدين بل تنسجم هذه الانتماءات مع بعضهم بعضا.

هـ/ قيمة المشاركة :والتي تتضمن العديد من الحقوق مثل حق المشاركة في كافة نشاطات المجتمع، والمشاركة في أحداث المجتمع و تأتي المشاركة من خلال إقرار مبدأ الحقوق الواجبات، عبر الأنشطة السياسية و الاجتماعية، و من أمثلتها النشاط الانتخابي على مستوى المجالس و غيرها، و المشاركة في القضايا الاجتماعية، و السياسية، الاشتراك في الأحزاب السياسية أو الجمعيات أو أي تنظيمات أخرى تعمل لخدمة المجتمع أو لخدمة بعض أفراده، والترشيح في الانتخابات العامة بكافة أشكالها، وكذا المشاركة فيها.

2/ أبعاد المواطنة: تتجلى المواطنة في عدة أبعاد أساسية وهي:

البعد السياسي: يعني المشاركة السياسية للفرد في مختلف المؤسسات والعمليات السياسية في المجتمع كالترشح، التصويت، تولي المناصب العامة ..الخ.

البعد النفسي: وهو أن يمتلك المواطن ذلك الشعور بالانتماء أو الانتساب لهذه الدولة أو تلك.

البعد القانوني: يتجسد في النصوص القانونية (الدستورية) التي تحدد الحقوق المختلفة للفرد وما عليه من واجبات تجاه المجتمع والوسائل التي من خلالها تمارس الحقوق والواجبات.

البعد الثقافي: لكل مواطن الحق في الحفاظ على هويته الفرعية وله حق الاعتقاد وممارسة الشعائر بحرية وله الحق والاعتناق ما يرغب من أفكار.